



## قرار رقم (05) لسنة 2017

### بشأن

**تعديل قرار رقم (31) لسنة 2016 لهيئة أسواق المال بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة مساهمة كويتية مقفلة تمارس أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته**

### بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى القرار رقم (31) لسنة 2016 بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة مساهمة كويتية مقفلة تمارس أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته الصادر بتاريخ 2016/04/13؛
- وبناءً على طلب الشركة الكويتية للمقاصة بتعديل اسم الشركة المشار إليها بالقرار رقم (31) لسنة 2016؛
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم 2 لسنة 2017 المنعقد بتاريخ 2017/1/11 بالموافقة على تعديل القرار (31) لسنة 2016 المشار إليه أعلاه؛

### قرر ما يلي

تعديل المادة الأولى من القرار رقم (31) لسنة 2016 لهيئة أسواق المال الصادر بتاريخ 2016/04/13 بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة مساهمة كويتية مقفلة تمارس أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته لتكون كما يلي:

### مادة أولى:

- "تمنح الهيئة موافقة مبدئية لتأسيس شركة مساهمة كويتية مقفلة تمارس أنشطة أوراق مالية، بياناتها كالتالي:
- الاسم: الشركة الكويتية العالمية لأمانة الحفظ.
- رأس المال: 15,000,000 دينار كويتي (خمسة عشر مليون دينار كويتي)
- الأغراض التي ستؤسس من أجلها الشركة وفقاً للأنشطة الممنوح لها موافقة مبدئية من قبل هيئة أسواق المال هي:
- أمين حفظ.
- مراقب استثمار.

• المؤسسون:

الملكيتة	الاسم	م
99%	الشركة الكويتية للمقاصتة	1
0.25%	عثمان إبراهيم العيسى	2
0.25%	عادل يوسف السبيعي	3
0.25%	خلدون شاكر الطبطبائي	4
0.25%	عصام عبدالعزيز القعود	5

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً  
من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة ثانية:

د. نايف فلاح مبارك الحجرف



صدر بتاريخ: 2017/01/19